

**قرار لرئيس مجلس جهة مراكش أصفي بشأن فتح باب الترشيح  
لشغل منصب مدير شؤون الرئاسة والمجلس بإدارة جهة مراكش أصفي**

إن رئيس مجلس جهة مراكش أصفي،

- بناء على الظهير الشريف رقم 008-58-1 الصادر في 04 شعبان 1377 هـ (الموافق ل 24 فبراير 1958 م) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية حسب ما وقع تغييره وتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.83 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-111 المتعلّق بالجهات؛
- بناء على المرسوم رقم 2.21.578 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجهات والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- وبناء على قرار وزير الداخلية رقم 2520.21 الصادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجهات؛
- وبناء على منشور رقم D-6744 بتاريخ 30 سبتمبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية
- وبناء على منشور رقم D-7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.

**يقرر ما يلي:**

**المادة الأولى:** يعلن رئيس مجلس جهة مراكش أصفي عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير شؤون الرئاسة والمجلس بإدارة جهة مراكش أصفي.

**المادة الثانية:** يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير شؤون الرئاسة والمجلس في وجه المترشحات والمترشحين الذين توفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا حاملين للجنسية المغربية؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بالتوظيف، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو إحدى الدرجات ذات الترتيب الاستدلالي المماثل؛
- أن يتوفروا على تجربة مهنية لا تقل عن 05 سنوات بالقطاع العام أو القطاع الخاص، بعد الحصول على الشهادة أو الدبلوم؛

**المادة الثالثة:** يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح مدعماً بموافقة رئيس الإدارة التي ينتمي إليها، في حالة ما إذا كانت المترشحة أو المترشح موظفاً بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو مستخدماً بالمؤسسات العمومية؛
- السيرة الذاتية للمترشحة أو المترشح التي تبين مسار التكوين، الشهادات العلمية المحصل عليها، التكوينات المستفاد منها، اللغات المتقدمة، التجربة المهنية، ومهام المسؤولية التي سبق تقلدها بالقطاع العام أو الخاص، وذلك وفق المطبوع النموذجي الموحد الذي يمكن تحميله من البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma);
- برنامج ومنهجية العمل وكذا سبل الرفع من أداء مديرية شؤون الرئاسة والمجلس.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- نسخة من الشواهد والدبلومات المحصل عليها؛
- قرار أو شهادة تثبت توفر المترشحة أو المترشح على تجربة مهنية لا تقل على خمس سنوات بالقطاع العام أو الخاص، بعد الحصول على الشهادة أو الدبلوم؛
- قرار التعيين في الإطار الحالي، في حالة ما إذا كانت المترشحة أو المترشح موظفاً بإدارات الدولة أو بالجماعات الترابية أو مستخدماً بالمؤسسات العمومية؛
- ويمكن الادلاء، علاوة على ذلك، بكل وثيقة تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب.

**المادة الرابعة :** يلحق بهذا القرار بطاقة المنصب التي تحدد المهام والكافئات المطلوبة (ملحق).

**المادة الخامسة :** تنصب مقابلات الانتقاء على المجالات الإدارية المرتبطة بالمنتخبين وسير أعمال المجلس ولجانه، والآليات التشاركية وآليات التعاون والشراكة وكذا التواصل.

**المادة السادسة:** تودع ملفات الترشيح مقابل وصل استلام، بمقر الجهة (بمصلحة الضبط وتدبير الوثائق والأرشيف) الكائن بالحي الإداري، سيدى يوسف بن علي، مراكش، مع الإشارة إلى اسم المترشب المتياري بشأنه على الظرف، خلال التوقيت الإداري الجاري به العمل بالإدارات العمومية، ابتداء من يوم **17 جمادى 2021** ..... إلى غاية يوم **31 جمادى 2021** ..... قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

**المادة السابعة:** تقوم الإدارة بدراسة مسبقة لملفات المترشحات والترشحين للتأكد من توفر الشروط المنصوص عليها في هذا القرار، وتتولى لجنة معينة بقرار رئيس مجلس الجهة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيج وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

**المادة الثامنة:** تعين المترشحة أو المترشح الذي تم انتقاوه لمزاولة مهام مدير شؤون الرئاسة والمجلس بقرار رئيس مجلس جهة مراكش آسفي.

**المادة التاسعة:** ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وعلى الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية ويعلق بمقر الجهة، وذلك عشرة (10) أيام على الأقل قبل بداية أجل إيداع الترشيحات.

رئيس مجلس جهة مراكش آسفي

رئيس مجلس جهة مراكش - آسفي  
إمضاء: سمير كودل

